

منذ بداية دخول الجيش السوري، وشملت فلسطينيين ولبنانيين، ومن مختلف الإنتماءات السياسية، وبأعداد هائلة، لم يتوفر أي إحصاء لها، سوى عبر عمليات الإفراجات المتتالية التي كانت تحصل من حين لآخر.

ما يقتضي ذكره أن أول اعتراف بوجود معتقلين في السجون السورية قد حصل بتاريخ ٢٤ تشرين اول ١٩٩٦، وعلى لسان الرئيس الياس الهراوي الذي صرح بوجود ٢٠٠ معتقلاً، أما السلطات السورية فقد أعلنت في ١٩٩٨/٣/٣ عن وجود ١٥٥ معتقلاً لديها، أطلقت منهم ١٣٠ معتقلاً في الفترة المذكورة، وصل منهم إلى لبنان ١٢١ معتقلاً، وأفادت بأن لديها ٢٥ متعاملاً مع العدو لم تعلن عن أسمائهم.

تشكلت لمتابعة هذا الملف منظمة محلية باسم (سوليد) وأخرى في الخارج باسم (سوليدا) للمطالبة بإطلاق سراحهم. وقد غلب على هاتين المؤسستين الطابع القواتي والتيار العوني، رغم الجهود الحثيثة التي كُنا نبذلها لاستبعاد الطابع السياسي عن هذا الملف، وإعطائه طابعاً إنسانياً وحقوقياً.

يُضاف إلى ما تقدم أن لجنةً لأهالي المخطوفين والمفقودين بدأت بالتشكل منذ غزو إسرائيل للبنان عام ١٩٨٢، وتضم مجموعةً من الأمهات والزوجات والأولاد الذين فقدوا ذويهم، ورفعوا شعار (من حقنا أن نعرف) ووضعت في أولى اهتماماتها معرفة مصير كافة من افتقدوا أو اختطفوا في الحرب اللبنانية، بمنأى عن إنتمائهم العقائدي والمذهبي،..... إنبثق عن هذه المجموعة لجنة من أبرز وجوهها زميلتنا في الجمعية الأستاذة وداد حلواني. نشطت في هذا المجال وطرحت مشروعاً للمطالبة بإنصاف ضحايا الحرب المستمرة معاناتهم، هدفه مشاركة الجميع به على قدم المساواة بقصد التحرر من الماضي لبناء المستقبل على قاعدة مصالحة الضحية مع الذات، بتعزيز مشاعر الأنسنة تهيئةً لمصالحة المجتمع مع ذاته، مصالحةً مبنية على قواعد المصارحة والعدالة، للحيلولة دون تجدد الحروب الطائفية مستقبلاً.... وقد تيسر لهذه الجمعية حالة من الإحتضان من هيئات المجتمع المدني، حيث أطلقت بالتعاون معها مجموعةً من التوصيات، في ختام لقاء ٢٠٠٤/٤/١٨، أبرزها: إنصاف ضحايا الحرب، بكافة تنوعاتهم، ومن بينهم المخطوفين والمفقودين الذين بلغ عددهم سبعة عشرة ألفاً، على أساس حفظ الكرامة الإنسانية.

وبالعودة إلى موضوع المعتقلين في السجون السورية، فقد لقي تفهماً في الخارج، خاصةً في المحافل الأوروبية، أكثر مما لقي في داخل لبنان، إذ كانت تُقَيّد حركتهم ويتعرضون للضغط من قبل السلطات الرسمية مراعاةً للوجود السوري في لبنان، إلى أن أُتيحت لهم الفرصة بالإعتصام أمام مقر (الإسكوا) في بيروت منذ صباح ٢٠٠٥/٤/١٢، ولغاية تاريخه، ومطالبتهم بمعرفة مصير ذويهم وإطلاق سراحهم....

هذه الملفات بمجملها، وتحت تأثير ضغط حركات المجتمع المدني وتحركاته دفعت بالدولة اللبنانية لإيجاد حلول، أعتبرت غير عادلة، من بينها إصدار القانون رقم ٤٣٤ تاريخ ١٥/٥/١٩٩٥، الذي حدّد الاصول الواجب اتباعها لإثبات وفاة المفقودين من خلال تقديم دعوى لدى المحكمة المختصة، التي تحكم (بوفاة المفقود إذا استمر اختفاء آثاره وانقطاع أخباره مدة اربع سنوات على الأقل منذ تاريخ غيابه).

شكل هذا القانون بمثابة دعوة لذويهم لطي صفحاتهم وعدم المطالبة بهم والتسليم بوفاتهم جميعاً، مع قناعة الكثيرين منهم أنّ عدداً من المفقودين ما زال على قيد الحياة، وقبول القانون برفض هيئات المجتمع المدني، خاصة لجنة أهالي المخطوفين والمفقودين، وصعدوا تحركاتهم باتجاه الإعتصامات المستمرة أمام مقر مجلس الوزراء.

إضطرت السلطات اللبنانية إلى أن تشكل لجنة أمنية برئاسة العميد أبو اسماعيل من قوى الأمن الداخلي بتاريخ ٢٤/١/٢٠٠٠، هدفها استقصاء مصير جميع المخطوفين والمفقودين وتحديد مصيرهم، على أن ترفع تقريرها في غضون ثلاثة أشهر. إنتهت لجنة التحقيق هذه إلى التوصية بوفاة من مضى على غيبتهم القسرية أربعة أعوام وما فوق، وتطبيق القانون رقم ٤٣٤. وتبين لاحقاً أنّ بعض الذين أوصت اللجنة اعتبارهم متوفين، قد أفرج عنهم من السجون السورية.

نتيجة لفشل عمل اللجنة الأمنية، جرى تشكيل (هيئة تلقي شكاوى أهالي المفقودين) بموجب القرار رقم ٢٠٠١/١ الصادر عن رئيس مجلس الوزراء رفيق الحريري، بتاريخ ٥/١/٢٠٠١، برئاسة وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية، في حينها، الأستاذ فؤاد السعد، وضمت في عضويتها كلاً من مدعي عام التمييز والمديرين العاميين لأمن الدولة، والأمن العام، وقوى الأمن الداخلي ومدير المخابرات في الجيش، وعضو من كل من نقابتي المحامين في بيروت والشمال تسميه نقابته. إعتذرت نقابة المحامين في الشمال لعدم قناعتها بجديّة تشكيل لجان، وتخوفاً من أن تكون هذه اللجنة وسيلة جديدة للمماطلة والتسويف من قبل السلطات الرسمية. كما تمثلت نقابة المحامين في بيروت بالدكتور عبد السلام شعيب (رئيس لجنة الدفاع عن الحريات العامة وحقوق الإنسان في النقابة)، قناعةً منها أنّ وجودها مسؤوليّة وطنية وتسميتها للمشاركة هو دليل على الصفة المرجعية التي تتمتع بها النقابة على المستويين القانوني والوطني وموضوع الحريات وحقوق الإنسان، يشكل ضماناً لحقوق أهالي المخطوفين والمفقودين ولجديّة عمل الهيئة..... وأكدت النقابة بلسان النقيب الأستاذ ميشال اليان، أنها ستكون بمثابة حامل وكالة معنوية عن هؤلاء المواطنين الذين يعيشون القلق الدائم حول مصير ذويهم وأنّ ممثل النقابة سيكون دأبه العمل على إظهار الحقائق قدر المستطاع وبالوسائل الممكنة. وكان في صلب مهام الهيئة أن تقوم بتلقي طلبات

المواطنين الراغبين في المراجعة بشأن ذويهم، والذين يعتبرون أنهم ما زالوا على قيد الحياة. وأبيح لها عند الضرورة أن تسأل في شأن مضمون الطلبات التي تتلقاها، مختلف الإدارات الرسمية والمؤسسات والهيئات المعنية لتقديم المعلومات التي لديها حول هذا الموضوع. وجرى تحديد مدة إنجاز عملها بستة أشهر، على أن ترفع بنهايتها تقريراً إلى مجلس الوزراء بنتائج أعمالها.

تحفظ أهالي المخطوفين والمفقودين على تشكيل هذه الهيئة، واتخذوا موقفاً سلبياً منها، أعربوا عنه في معرض إتصالاتهم ومراجعاتهم مع نقابة المحامين في بيروت، ورأى بعضهم في مذكرة قدموها إلى النقابة، أنه في ما عدا نقابة المحامين، فإن الهيئة مؤلفة من موظفين أمنيين وغير أمنيين، تابعين لأوامر السلطة التنفيذية، الأمر الذي يسقط عنها صفة الحيادية والإستقلالية. هذه الصفة هي من أهم المعايير الدولية لصدقية اللجان.

اجتمعت الهيئة في مقر وزارة العدل، ووزعت نماذج إستمارات على أهالي المخطوفين والمفقودين، ولم تنته عملها في فترة الستة أشهر المحددة لها، مما استدعى التمديد لها مرتين في ٢٠٠١/٦/٩ و في ٢٠٠١/١٢/٧، بحيث انتهت المهلة الإضافية الممددة في ٢٠٠٢/٦/٧، من دون أن ترفع تقريرها لمجلس الوزراء. وبسبب الإلحاح على نشر التقرير من قبل هيئات المجتمع المدني ونقابة المحامين، عادت الدولة بتاريخ ٢٠٠٤/٣/١٩ وأصدرت قراراً جديداً كلفت بموجبه الوزير الدكتور ميشال موسى بترأس هيئة تلقي الشكاوى، خلفاً للوزير السابق الأستاذ سعد، مفوضاً إياها إعادة الإستماع مجدداً إلى أهالي المفقودين.

إعترضت هيئات المجتمع المدني على هذا القرار معتبرة أن الهيئة السابقة قد أنجزت مهمتها، وطالبت بقطع دابر المماثلة والتسوية ونشر خلاصة التقرير. كما اعترضت نقابة المحامين في أعقاب جلسة إستثنائية عقدتها بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٠ مذكرة بأن (الهيئة قد أنهت عملها وانتهت مهمتها، وكان من الواجب منذ أمد بعيد، أن تنشر تقريرها المنجز وهو التقرير الذي تملك النقابة معطيائه كما يملكها جميع أعضاء الهيئة. واعتبرت نفسها غير معنية بأي استئناف لعمل الهيئة، إلا نشر التقرير، وتحمل المسؤولين سلطاتهم وواجباتهم في كشف مصير المفقودين واستعادتهم أو إعادتهم)، رافضة أن تكون (شاهد زورٍ أو شريكة في صمتٍ أو مماثلة). ووعدت بأنها (ستضع بتصرف الرأي العام ما تملكه من حقائق ومعلومات ومعطيات كانت حصيلة عمل الهيئة) إذا ما تبين لها رغبة السلطة (بطي الملف وإبقائه فريسة التأجيل والصمت والإبهام).

بتاريخ ٢٠٠٥/٤/١٩ عقد نقيب المحامين الأستاذ سليم الأسطا مؤتمراً صحافياً أعلن فيه (مسودة التقرير التي ليست إلا خلاصة منتقاة للمعلومات التي أدلى بها ذوو المفقودين

أمام الهيئة، والتي سبق لهم أن ادلوا بها أمام المنظمات الأهلية والدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان وحماتها) متسائلاً عن (مغزى إبقاء مسودة هذا التقرير - كل هذا الوقت - طي الصمت ولا سيما أنه ليس فيها إلا ما يعرفه ذوو المفقودين والرأي العام؟ والجواب عن هذا السؤال يبقى برسم السلطة السياسية التي تقاعست عن القيام بواجبها في ملاحقة هذا الملف، واستتكت عن المطالبة بمفقوديهما وأسراها وتقصي مصيرهم). وأضاف النقيب بأن خطوته الآن لا تتعدى إعلان مسودة هذا التقرير، ومن دون الدخول (في نقاشٍ حول ما كان يجي على السلطة أن تقوم به) تاركاً أمر التعليق على ذلك للرأي العام، بدون أن يفوته الإنتهاء إلى خلاصات ثابتة (وفي طليعتها أن السلطة اللبنانية لم تقم بواجبها إزاء قضية المفقودين منذ بدء الأحداث الأليمة وحتى اليوم وأنها ما فتئت غير راغبة في القيام بذلك! وللمرء أن يسأل نفسه - في ضوء كل ما جرى من أمر قضية المفقودين - ما إذا كانت ستكون قادرة على القيام بذلك أو راغبة فيه مستقبلاً).

وخلص النقيب الأسطا إلى أن (نقابة المحامين ترى أن العمل من أجل قيام لجنة تقصي حقائق دولية واجبٌ على الجميع، بما في ذلك السلطة اللبنانية، وخصوصاً أن هناك مفقودين وأسرى لدى العدو الإسرائيلي يستحيل التحقق من عددهم ومصيرهم من دون اللجوء إلى المحافل الدولية، ناهيك بأن متابعة قضية المفقودين لدى السلطات السورية، لم تجد نفعاً بعد تغير هذه الظروف السابقة من تاريخ الوطن، والشك أكبر لدى البعض، في ان تجدي نفعاً بعد تغير هذه الظروف اليوم، في ضوء إتمام الإنسحاب العسكري والأمني من لبنان، هذا من دون نسيان أن هناك مفقودين آخرين يؤكد ذوهم أنهم ما زالوا في العراق وليبيا، مما يجب ملاحقة هذا الأمر لدى السلطات العراقية والليبية).

ولفت النقيب إلى ضرورة الأخذ بالإعتبار ما جاء في (الإعلان العالمي لحماية كل الأشخاص من الإخفاء القسري) الصادر بتاريخ ١٨/١٢/١٩٩٢، الذي اعتبر عمل الإختفاء القسري جريمةً ضد الكرامة الإنسانية، مع ما يترتب عن هذا الفعل من عقوبات جنائية ومسؤوليات مدنية بحق مرتكبيه. لافتاً في الآن ذاته إلى أن المحاكم اللبنانية أصدرت أحكاماً بحق أشخاص توفرت أدلة على مشاركتهم في عمليات خطف أو إخفاء قسري. واعتبر النقيب أن تغاضي السلطات اللبنانية والمسؤولين عن هذه الملفات يرتب عليهم مسؤوليةً تقصيرية محلياً ودولياً. وطالب السلطات اللبنانية أن تقوم بواجبها بكل جدية وتعلن مطالبتها بـ (لجنة تقصي حقائق لمتابعة هذا الملف تشكلها الأمم المتحدة، وتتألف من خبراء اختصاصيين وقانونيين في هذا الموضوع). ووعده بمتابعة هذه القضية مع ذوي المفقودين والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان، واتخاذ المواقف والخطوات المناسبة لأن (قضية المفقودين إنما هي قضية الكرامة الإنسانية الموجهة والمجروحة والملتاعة التي يسمع

